دعمًا لبرنامج الأمم المتحدة للمستوطنات البشرية

الميثاق التشاركي الدولي
لتنفيذ أجندة الأمم المتحدة الحضرية الجديدة

الملخص التنفيذي

منتدى محترفي الموئل: المنتدى الحضري العالمي 2024
القاهرة مصر

سياق الميثاق

يؤكد الإعلان العالمي لحقوق الإنسان على الحق في الحياة والصحة والغذاء والمياه والصرف الصحي، والتي تتأثر جميعها بشكل حاسم بالتنمية الحضرية.

إن الافتقار إلى المشاركة المدنية الفعالة في التنمية الحضرية والريفية يؤدي إلى عجز ديمقراطي متزايد.

إن "ساعة القيامة" تدق. إن التفاوتات الإقليمية غير المقبولة إلى جانب الكوارث الطبيعية التي صنعها الإنسان تهدد جميع المجتمعات، وخاصة المحرومين والنازحين.

هناك حاجة ملحة لتحويل ممارسات التخطيط والتنمية لضمان حقوق جميع الناس في تشكيل تخطيط وتصميم وإدارة التغيير الحضري والإقليمي.

لذلك، يحدد الميثاق التشاركي الدولي الذي أنشأه منتدى محترفي الموئل النتائج والمبادئ والمواد اللازمة للعمل لضمان سماع أصوات الجميع والعمل بها في تشكيل التنمية الحضرية والإقليمية، بغض النظر عن الوضع الاجتماعي أو العمر أو الجنس أو القيود.

نتائج الميثاق

سيؤدي تطبيق المبادئ والمواد الواردة في الميثاق التشاركي الدولي إلى النتائج التالية في تنفيذ الاستراتيجيات والسياسات والبرامج والمشاريع الحضرية والإقليمية:

تعزيز الديمقراطية الفعالة من خلال دمج المعرفة والخبرة والبيانات المحلية في عمليات صنع السياسات فضلاً عن تعزيز الأطر القانونية.

تعزيز العدالة الاجتماعية والمساواة والكرامة والشمول من خلال ضمان إدراج أصوات الجميع، وخاصة الفئات والمجتمعات المهمشة والضعيفة، وسماعها وتقديرها والعمل بها.

تمكين اتخاذ القرارات بشكل أفضل من حيث السياق من خلال إدخال تنوع أكبر من وجهات النظر والأفكار والخبرات والبيانات.

تعزيز شرعية الخطط والسياسات والبرامج وقبولها وإمكانية تنفيذها من خلال دعم وخلق الإجماع والمساءلة، ومن خلال حل النزاعات والصراعات محليًا.

زيادة جاذبية الاستثمار من خلال توفير الثقة في الاستقرار على المدى الطويل والالتزام بالقرارات والإجراءات اللاحقة.

تمكين المجتمعات المحلية من تحمل المسؤوليات ومعرفة حقوق الإنسان وممارستها بشكل فعال، فضلاً عن بدء التغيير وتنفيذه، وبالتالي بناء رأس المال الاجتماعي والحفاظ عليه.

المبادئ التشاركية للميثاق

المبادئ الأساسية.

المبدأ 1: حقوق الإنسان بكرامة: حماية الحقوق غير القابلة للانتهاك لجميع البشر في أن يتم التعامل معهم بكرامة.

المبدأ 2: الاحترام البيئي: التوافق مع هدف ضمان الانسجام والاستدامة والمرونة بين البيئات الطبيعية والبشرية.

المبدأ 3: العمليات التشاركية المفتوحة: إنشاء عمليات مفتوحة، ومتاحة، وشاملة، وذات مغزى، وقابلة للقياس، وشفافة حيث يتم سماع أصوات الناس بشكل فعال والعمل عليها.

مبادئ العمل الموجه نحو النتائج

المبدأ 4: الوفاء بحقوق المشاركة: تضمين حقوق المشاركة في جميع مراحل دورة حياة الخطة والمشروع، على نطاقات مختلفة وفي أشكال متنوعة، مع آليات قانونية لضمان فعاليتها.

المبدأ 5: إجراءات الأولوية للتعافي: استهداف العمل التشاركي حيث توجد الحاجة الأكبر والأكثر إلحاحًا.

المبدأ 6: التغيير التحويلي: دفع التغيير الطويل الأجل في السلوكيات والنتائج.

العمل الحساس للسياق

المبدأ 7: إزالة الحواجز: إزالة الحواجز داخل العمليات القانونية وغير القانونية من أجل المشاركة المستنيرة والنشطة والقابلة للقياس من قبل المجتمع وأصحاب المصلحة.

المبدأ 8: المصالح المتقاطعة والتجارب المعاشة: احتضان واحترام التعددية في الهويات المتقاطعة والتجارب المعاشة للمجتمعات وأصحاب المصلحة.

المبدأ 9: الاختلافات البنيوية والمؤسسية: مراعاة الخصائص الثقافية والقانونية والاجتماعية في الترتيبات التشاركية، وخاصة فيما يتعلق بالمشاركة بين المستوطنات الرسمية وغير الرسمية.

المعرفة المتطورة

المبدأ 10: تقاسم المعرفة: ضمان المساواة في الوصول إلى المعرفة والمعلومات، بما في ذلك تسخير إمكانات التكنولوجيات الرقمية من خلال:
- قواعد البيانات المكانية المرتبطة بمراصد البيانات والمعايير المتفق عليها و
- أطر البيانات المفتوحة المتكاملة والأدوات الرقمية المرتبطة بوظائف التشاور العام.

أغراض الميثاق

المادة 1 - التعريف: تعزيز العمليات التشاركية التي تسهل وتضمن القرارات الفعالة، وتقلل من الصراعات، وتوازن المصالح والحقوق من خلال تحديد احتياجات وتطلعات جميع الناس، وتعزيز الحكم الشفاف والمساءلة والديمقراطية المحلية.

المادة 2 - الأهداف: تحقيق الملكية المشتركة والقبول المشترك للاستراتيجيات والخطط والسياسات واللوائح القانونية وبرامج العمل من خلال المشاركة التعاونية، والتي من شأنها حل النزاعات والاعتراف بالحقوق وضمانها، فضلاً عن تحقيق حلول مشتركة تخدم الجميع.

المادة 3 - بناء الثقة والأمل لسكان المستوطنات غير الرسمية: دعماً لخطة العمل العالمية، يجب أن تتجاوز برامج ترقية المستوطنات غير الرسمية النهج التشاركي التقليدي من خلال بناء القدرة على حوكمة المجتمع، والدعوة الذاتية الجماعية والتمثيل من خلال مسارات وموارد أكثر محلية قائمة على مكان المجتمع للمشاركة، وبناء الثقة بين السلطات والمجتمع، بما يتفق مع المبادئ التوجيهية في الجدول 1 من الميثاق.

المادة 4 - المصالحة مع الشعوب الأصلية: بالنظر إلى الضرر التاريخي الذي لحق بهم واستبعادهم المستمر، يجب أن تتجاوز العمليات التشاركية تأمين الحقوق القانونية وتوفير صوت لهم بما يتفق مع إعلان الأمم المتحدة بشأن حقوق الشعوب الأصلية، مع مراعاة المبادئ التوجيهية في الجدول 2 من هذا الميثاق.

العمليات التحويلية للميثاق

المادة 5 - المشاركة والتمثيل: يجب أن تتجاوز العمليات التشاركية توفير المعلومات من خلال رفع مستوى الوعي وتمكين المشاركة الفعالة للجميع منذ البداية مهما كانت الظروف، بما يتناسب مع اهتماماتهم السياسية والثقافية والاجتماعية والبيئية المحددة. وينبغي اتخاذ إجراءات لتصحيح أوجه القصور في العمليات المقاسة وفقًا للمعايير الواردة في الجدولين 3 و4 من الميثاق.

المادة 6 - المعلومات والتعليم: يجب أن تعمل العمليات التشاركية، في جميع المراحل، على تعزيز وتوفير المعلومات الجماعية والكاملة والمتاحة، والآليات القابلة للتنفيذ قانونًا للحق في المعلومات والشفافية، فضلاً عن وسائل الاتصال من أجل ضمان التكافؤ في الفهم، والقدرة على المساهمة من قبل الجميع، ومعالجة العجز الديمقراطي من خلال تطبيق المبادئ التوجيهية الواردة في الجدول 5 من الميثاق.

المادة 7 - القواعد التشغيلية: يجب أن تكون قواعد التشغيل مستجيبة للظروف والمكان المحليين، فيما يتعلق بنطاق وحجم الخطط والبرامج والمشاريع. يجب على السلطات العامة المختصة التشاور مسبقًا بشأن تحديد وتمكين الوسائل التي يمكن للأشخاص أو الأفراد من خلالها الانخراط في الإجراءات القانونية، والتي تعترف بالحق في الانخراط وتضمنه، وتتطلب ذلك من السلطات الإدارية أو القضائية.

المادة 8 - الوصول والتعبير: يجب أن تكون هناك خيارات محترمة ومريحة وآمنة وحرة فيما يتعلق بكيفية التعبير عن الاحتياجات والمخاوف والآراء، والتي تسمح بالتبادلات المتعمدة ومتعددة الوسائط ومتعددة الاتجاهات. يجب استخدام التقنيات الجديدة حيثما تكون متاحة، ولكن يجب أن تكون مناسبة للأغراض.

المادة 9 - الاستمرارية: يجب تمكين جميع المشاركين بشكل كامل وإشراكهم بشكل متكامل ليس فقط في تصور وتنفيذ، ولكن أيضًا في مراقبة وتحديث الاستراتيجيات والخطط والسياسات والبرامج.

تنفيذ الميثاق

المادة 10 - وضع معايير للممارسات والعمليات التشاركية: يجب على جميع السلطات وضع معايير لفعالية ممارساتها وعملياتها وفقًا للمعايير الواردة في الجدولين 3 و4 من الميثاق، لتحديد التغييرات في الأطر التنظيمية والقانونية القائمة اللازمة لمعالجة أوجه القصور المحددة.

المادة 11 - الخبراء ذوو الصلة: يجب على جميع المهنيين اكتساب المهارات اللازمة لتسهيل وتقييم تمثيل حجج ومقترحات المشاركين بما في ذلك، على سبيل المثال، التخطيط الحضري التكتيكي المنخرط في التعافي من الكوارث.

المادة 12 - سلطة اتخاذ القرار: يجب على جميع مستويات السلطة الاعتراف بعمليات التخطيط التشاركي وضمانها ودعمها من خلال فهم السياق المحدد ومهارات الاتصال والمساعدة الفنية. يجب أن تكون جميع العمليات مفتوحة وعادلة من خلال اللجوء إلى عملية استئناف مستقلة.

المادة 13 - رصد تنفيذ الميثاق التشاركي الدولي:

سيساعد صندوق الأمم المتحدة للمستوطنات البشرية، بالشراكة مع برنامج الأمم المتحدة للمستوطنات البشرية والهيئات ذات الصلة، في تعزيز وتنفيذ ورصد الميثاق التشاركي الدولي وفي تمكين نشر الخبرة حول الممارسات الجيدة والسيئة.

المادة 14 - مكافأة الممارسات الجيدة: يتم تشجيع الموقعين على الميثاق على الاحتفال بالممارسات الجيدة وتشجيع تبادل الخبرات، بما في ذلك جوائز التميز في الترويج للميثاق التشاركي الدولي.

المادة 15 - العلاقة مع الأدوات الأخرى: يجب أن يكون تنفيذ الميثاق متسقًا مع أهداف التنمية المستدامة، والأجندة الحضرية الجديدة، وخريطة طريق صندوق الأمم المتحدة للمستوطنات البشرية للتعافي، وأطر حقوق الإنسان الدولية الأخرى.